

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لشركة دبي الوطنية للتأمين وإعادة التأمين (شركة مساهمة عامة)

يتشرف مجلس إدارة شركة دبي الوطنية للتأمين وإعادة التأمين (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور إجتماع الجمعية العمومية السنوية التي ستعقد يوم الخميس الموافق 2025/04/24 الساعة العاشرة صباحاً في مقر مجموعة الحبتور في إمارة دبي، شارع الوصل، مبنى رقم 727، وكذلك من خلال المشاركة الكترونياً" عن بعد، للنظر في جدول الأعمال التالي:

جدول أعمال الجمعية العمومية:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 والتصديق عليه.
3. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 والتصديق عليها.
4. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بنسبة 15% من رأس المال (15 فلس للسهم الواحد) بمقدار 17,325,000 درهم إماراتي عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31.
5. الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 أو عدم إبراء ذمتهم وعزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
7. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 أو عدم إبراء ذمتهم وعزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
8. تعيين مدققي الحسابات لعام 2025 وتحديد أتعابهم.
9. الموافقة على تعيين السيد / غيث احمد سيف الغيث المري كعضو مجلس إدارة غير تنفيذي – مستقل وذلك للفترة المتبقية من مدة مجلس الإدارة الحالي.
10. الموافقة على تعيين السيد / خلفان سلطان محمد بن تويه السويدي كعضو مجلس إدارة غير تنفيذي – مستقل وذلك للفترة المتبقية من مدة مجلس الإدارة الحالي مشروطة بموافقة المصرف المركزي.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة الوساطة أو العاملين بها بمقتضى تفويض خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقيديها الناخبون عنهم قانوناً. (على أن يتم مراعاة الإشتراطات الواردة بالبندين 1 و 2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة.) ويمكنكم الإطلاع على الإفصاح المنشور على صفحة الشركة على موقع السوق الإلكتروني بشأن الإجراءات الواجبة لإعتماد التفويض.
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. يكون مالك السهم المسجل في يوم الأربعاء الموافق 2025/04/23 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
4. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الإثنين الموافق 2025/05/05.
5. يمكن للمساهمين الإطلاع على البيانات المالية وتقرير الحوكمة وتقرير الإستدامة (التقرير المتكامل) للشركة من خلال الموقع الإلكتروني للشركة www.dni.ae والموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي <https://www.dfm.ae/the-exchange/market-information/company/DNIR/trading/trading-summary>
6. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الأربعاء الموافق 2025/04/30 في نفس المكان والزمان.
7. يمكنكم الإطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على موقع الهيئة الرسمي حسب الرابط التالي: <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>
8. التسجيل والحضور الإلكتروني:
 - سيتم إرسال رسالة نصية قصيرة تحتوي على رابط التسجيل والتصويت الإلكتروني مع رمز الدخول في اليوم السابق لإجتماع الجمعية العمومية.
 - يمكن للمساهم التسجيل (تسجيل الحضور) من وقت استلام الرابط وحتى موعد أقصاه بداية الجمعية العمومية الساعة 10:00 صباحاً يوم الخميس الموافق 2025/04/24.
 - التصويت متاح فقط للمستثمرين المسجلين من بدء إجتماع الجمعية العمومية الساعة 10:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2025/04/24 وحتى نهاية الاجتماع.

إفصاح توضيحي

بشأن اعتماد التوكيلات

بناءً على متطلبات البندين 1 و 2 من المادة رقم 40 من دليل الحوكمة، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقيديها النائبون عنهم قانوناً.
2. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (1) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.

(أ) الكاتب العدل.

(ب) غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.

(ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.

(د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.

3. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم وأرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل. إن هذا النموذج / التوكيل / التفويض هو نموذج استرشادي حيث ويكون للموكل إصدار التوكيل وفقاً للحدود والصلاحيات الذي يراها مناسبة، وذلك جميعه مع ضرورة التزام بأن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات المذكورة أعلاه. للمزيد من المعلومات أو الإيضاحات يرجى التواصل على الأرقام التالية 045969211 أو البريد الإلكتروني

investor@dni.ae